

٣٥ / ٣١ - تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين

ان الجمعية العامة ،

وقد نظرت في تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (٥) الذي أحاله إليها المجلس الاقتصادي والاجتماعي بموجب قراره ٢٠١١ (٦ - ٦١) المؤرخ في ٢ آب/أغسطس ١٩٧٦، واستمعت إلى بيان المفوض السامي (٦)،

وأن تشير إلى قرارها ٣٤٥٤ (٣٠ - ٣٠) و ٣٤٥٥ (٣٠ - ٣٠) المؤرخين في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٥ والمتعلقين بأنشطة المفوض السامي لصالح اللاجئين والأشخاص النازحين ،
وأن تسلم بما للعمام الإنسانية الأساسية التي يدعى المفوض السامي إلى أدائها من أهمية
والتي حصلت المفوضية في شأنها على خبرة وتجربة خاصتين ،

وأن تضع في اعتبارها التعاون المغيد المتزايد القائم بين المفوض السامي والأعضاء الآخرين في منظومة الأمم المتحدة مما يسفر عن تنسيق أفضل في العمل ومزيد من الكفاءة ،

وأن تدرك الحاجة إلى زيادة تعزيز الحماية الدولية للاجئين ،

١ - تؤيد قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٠١١ (٦١ - ٦) بشأن تقرير مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين :

٣ - وتُرجو من المفهوم السامي أن يكتَفُ جهوده ، بالتعاون مع الحكومات وهيئات الأمم المتحدة والوكالات الطوعية ، لتشجيع ايجاد حلول دائمة وسريعة للمشاكل التي تواجه المفوضية وذلك عن طريق المعاودة الطوعية للأجيال المساعدة في إعادة تأهيل العائدين ، أو دمجهم في بلدان اللجوء أو إعادة توطينهم في بلدان أخرى حسب الاقتضاء.

٤ - وتُرجو كذلك من المفهوم السامي أن يواصل تقديم المساعدة الإنسانية لصالح اللاجئين والأشخاص النازحين في إفريقيا وتحت جميع المعنيين على تقديم تعاونهم الكامل لمدحه الغایة ،

(٥) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١٢ (A/31/12/Add.1) ، والملحق رقم ١٢ ألف (A/31/12/Add.2) والملحق رقم ١٢ بـ (A/31/12/Add.3) .

(٦) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، اللجنة الثالثة ، الجلسة التاسعة والأربعين ، الفقرات ١ - ١٢ ؛ والمرجع نفسه ، اللجنة الثالثة ، ملزمة الدورة ، التصويب .

٥ - وتحث الحكومات على زيارة تقوية دعمها لأنشطة الإنسانية التي يقوم بها المفهوم السامي وفقاً لقرارات الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي ذات الصلة ، وذلك عن طريق ما يلي :

(أ) تسهيل الجهد الذي يبذلها المفهوم السامي في ميدان الحماية الدولية بانضمامها إلى الصكوك الدولية المتعلقة باللاجئين واحترام حقوق اللاجئين ؟

(ب) التعاون في تشجيع الحلول الدائمة والسريعة للمشاكل التي تواجهها المفهومية ؟

(ج) توفير الموارد المالية اللازمة لبلوغ أهداف برامجه لتقديم المساعدة الإنسانية .

الجلسة العامة ٨٣

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

٣٦/٣١ - مسألة القيام ، وفقاً لاتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية ، بإنشاء جهاز يستطيع طالبو الاستفادة من الاتفاقية المذكورة للجوء إليه

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قرارها ٢٢٢٤ (٥ - ٢٩) المؤرخ في ١٠ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٤ ، وقد نظرت في تقرير مفهوم الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين (٢) عن مسألة القيام ، وفقاً لاتفاقية تخفيض حالات انعدام الجنسية لعام ١٩٦١ (٨) ، بإنشاء جهاز يستطيع طالبو الاستفادة من الاتفاقية للجوء إليه ،

واد تلاحظ أن المفهوم السامي يقوم بالوظائف المطلوبة بموجب الاتفاقية دون أن تترتب على ذلك أي آثار مالية بالنسبة إلى الأمم المتحدة ،

ترجو من مفهوم الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين موافقة أداء هذه الوظائف .

الجلسة العامة ٨٣

٣٠ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٧٦

٣٧/٣١ - خبرة البلدان في تعزيز الحركة التعاونية

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير إلى قراريهما ٢٤٥٩ (٥ - ٢٣) المؤرخ في ٣٠ كانون الاول / ديسمبر ١٩٦٨

(٢) المرجع نفسه ، الدورة الحادية والثلاثون ، الملحق رقم ١٢/Add.2 (A/31/12) .

(٨) ١٩٦١ ، A/CONF.9/15